

٨٥/٣٥ - المساعدة في تعميم لبنان وتنميته

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٦/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٣٥/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن المساعدة في تعميم لبنان وتنميته،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقارير الأمين العام بشأن المساعدة في تعميم لبنان وتنميته<sup>(١٦٩)</sup>،

وإذ تحيط علماً أيضاً بالبيان الذي أدلى به منسق الأمم المتحدة للمساعدة في تعميم لبنان وتنميته أمام اللجنة الثانية<sup>(١٧٠)</sup>،

- ١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للتقرير الذي قدمه؛
- ٢ - تشني على منسق الأمم المتحدة للمساعدة في تعميم لبنان وتنميته لمجوده غير المحدودة في الاضطلاع بواجباته؛
- ٣ - تلاحظ مع الارتياح المساعدة التي قدمها بالفعل أو تعهد بتقديمها عدد من البلدان؛

٤ - ترجو من الأمين العام مواصلة تقديم المساعدة التي يمكن حسدها في إطار منظومة الأمم المتحدة لمعاونة حكومة لبنان في خططها التعميرية والاقتصادية وفي تنفيذها؛

٥ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والأجهزة والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تكتف جهودها في هذا الميدان؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يرفع تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٦/٣٥ - تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على

المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٢٩٥٩ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون

(١٦٩) Corr. 1-2, A/35/381, A/35/99.

(١٧٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الثانية، الجلسة ٣٦، الفقرات ٤٢ - ٥٣.

٥ - تشدد على أن بلوغ غايات وأهداف الاستراتيجية الاقتصادية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاقتصادي الثالث<sup>(١٦٧)</sup> سوف يتطلب تركيزاً جديداً على التعاون التقني وزيادة ملحوظة في الموارد الموفرة لهذا الغرض.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٤/٣٥ - تقديم المساعدة إلى نيكاراغوا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨/٣٤ المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المتعلق بتقديم المساعدة إلى نيكاراغوا<sup>(١٦٨)</sup>،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بما قدمته الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة من دعم لمجهود حكومة نيكاراغوا من أجل تعميم البلد،

وإذ تضع في اعتبارها أن الحالة الاقتصادية لنيكاراغوا لم تصبح بعد طبيعية وما زالت تتطلب المساعدة من المجتمع الدولي،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لمجوده المبذولة لمساعدة نيكاراغوا؛

٢ - تحث جميع الحكومات على مواصلة الإسهام في تعميم نيكاراغوا وتنميتها؛

٣ - ترجو من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة مواصلة وزيادة مساعدتها في هذا المجال؛

٤ - توصي بأن تحظى نيكاراغوا بمعاملة ملائمة لاحتياجات ذلك البلد إلى أن تصبح الحالة فيه طبيعية؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يرفع تقريراً إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والثلاثين، بشأن التدابير المتخذة لتطبيق هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

(١٦٧) انظر القرار ٥٦/٣٥، المرفق، الفرع الثاني.

(١٦٨) A/35/507.

وإذ تضع في اعتبارها أن طبيعة وضخامة احتياجات بلدان المنطقة السودانية الساحلية، التي هي من بين أقل البلدان نمواً، تجعل من الضروري للمجتمع الدولي أن يواصل تعزيز تدابيره التضامنية دعماً لمجهود الإنعاش والتنمية الاقتصادية لتلك البلدان،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً الحالة الغذائية الحرجة في بلدان منطقة الساحل،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية<sup>(١٧٣)</sup>،

١ - تحييط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية؛

٢ - تطلب إلى المجتمع الدولي توفير المعونة الغذائية الملئمة والعاجلة لبلدان منطقة الساحل؛

٣ - تعرب عن امتئانها للحكومات ولوكالات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات الخاصة، والأفراد، ممن ساهموا في تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية؛

٤ - تحث بقوة جميع الحكومات على أن تبذل جهوداً خاصة لزيادة موارد مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية، بما في ذلك المساهمات الاختيارية عن طريق مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأشئمة الانمائية، حتى يتمكن من أن يلبي على نحو أوفى المتطلبات ذات الأولوية لحكومات الدول الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل؛

٥ - تؤيد الطلب العاجل الموجه من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥١/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ إلى جميع أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها من أجل زيادة مساعدتها عن طريق المشاريع المشتركة مع مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية، استجابة للطلبات التي تقدم بها حكومات بلدان المنطقة السودانية الساحلية، من أجل تنفيذ برامجها للإنعاش وإعادة التأهيل والتنمية؛

٦ - تطلب إلى جميع الحكومات، ووكالات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات الخاصة، والأفراد، مواصلة الاستجابة، سواء بصور ثنائية أو عن طريق مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية، أو بأي طريق

الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و٣٠٥٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ و٣٢٥٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و٣٥١٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و١٨٠/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و١٥٩/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و١٣٣/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و١٦/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩.

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩١٨ (د - ٥٨) المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٧٥ و٢١.٠٣ (د - ٦٣) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٧ و٣٧/١٩٧٨ المؤرخ في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧٨ و٥١/١٩٧٩ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ و٥١/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠.

وإذ تحييط علماً بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائسي ٣٥/٨٠ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ بشأن تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية<sup>(١٧٤)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج الدورة الثالثة عشرة لمجلس وزراء اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، المعقودة في نيامي في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٨٠، وخاصة بلاغها الختامي،

وإذ تأخذ في الاعتبار الواجب البيان الذي ألقاه في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ رئيس اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل في الدورة العاشرة للجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمتعلق بالحالة الغذائية في منطقة الساحل<sup>(١٧٥)</sup>،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الدور الحاسم الذي قام به مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية للمساعدة في مكافحة آثار الجفاف وتنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل على المدين المتوسط والطويل الذي اعتمده الدول الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، وفي تعبئة الموارد اللازمة لتمويل المشاريع ذات الأولوية،

(١٧١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨٠،

الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1)، الفصل الحادي عشر.

(١٧٢) انظر WFP/CFA:10/SR.4.

٢ - توجه نداءً عاجلاً إلى جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات الدولية الاقتصادية والمالية لكي تسهم بسخاء، بالطرق الثنائية والمتعددة الأطراف، في تعمير جمهورية افريقيا الوسطى وإنعاشها وتميمتها :

٣ - ترجو من الدول الأعضاء ومن مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة اتخاذ تدابير خاصة لصالح جمهورية افريقيا الوسطى :

٤ - ترجو من الأمين العام أن ينظم برنامجاً دولياً للمساعدة المالية والتقنية والمادية لصالح جمهورية افريقيا الوسطى حتى تتمكن من تلبية احتياجاتها على المدين القصير والطويل في مجال التعمير والإنعاش والتنمية :

٥ - ترجو من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة المعنية - ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة - أن تزيد برامجها الحالية والمستقبلية لمساعدة جمهورية افريقيا الوسطى، وأن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال لتقديم المساعدة، وأن تقدم إليه تقارير دورية عن التدابير التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لتقديم المساعدة إلى هذا البلد :

٦ - ترجو من الأمين العام فتح حساب خاص لجمهورية افريقيا الوسطى، في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة، بغية تسهيل دفع التبرعات لجمهورية افريقيا الوسطى، وتحت الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية على الإسهام بسخاء في هذا الحساب :

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام إيفاد بعثة إلى جمهورية افريقيا الوسطى بغية إجراء مشاورات مع الحكومة حول المساعدة الإضافية التي تحتاجها لتعمير البلد وإنعاشه وتميمته، وموافاة المجتمع الدولي بتقرير البعثة :

٨ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يكفل اتخاذ ترتيبات مالية مناسبة لتنظيم برنامج دولي فعال لتقديم المساعدة لجمهورية افريقيا الوسطى ولتعبئة المساعدة الدولية :

٩ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إلى أن توجه نظرهينيات إدارتها إلى الاحتياجات الخاصة لجمهورية افريقيا الوسطى،

آخر، لطلبات المساعدة التي تقدم بها حكومات الدول الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل واللجنة ذاتها :

٧ - تدعو مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية إلى مواصلة تعزيز تعاونه الوثيق مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل بغية تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل والمشاريع ذات الاولوية :

٨ - ترجو من الأمين العام مواصلة تقديم التقارير إلى الجمعية العامة، عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية.

#### الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٧/٣٥ - المساعدة في تعمير جمهورية افريقيا الوسطى وإنعاشها وتميمتها

إن الجمعية العامة،

إذ يساورها شديد القلق إزاء الأضرار الخطيرة التي لحقت بالهيكل الأساسي الاقتصادي والاجتماعي لجمهورية افريقيا الوسطى،

وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى عمل دولي لمعاونة حكومة جمهورية افريقيا الوسطى فيما تبذله من جهود لتعمير البلد وإنعاشه وتميمته،

وإذ تضع في اعتبارها ما أعربت عنه الدول الأعضاء من قلق بشأن الحالة في جمهورية افريقيا الوسطى واهتمامها بسرعة عودة البلد إلى أحوال معيشية طبيعية وكذلك بتعميره وتميمته،

وإذ تحيط علماً بالبيانين اللذين أدلى بهما نائب رئيس جمهورية افريقيا الوسطى ووزير خارجيتها أمام الجمعية العامة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩<sup>(١٧٤)</sup> وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠<sup>(١٧٥)</sup>،

١ - تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها حكومة وشعب جمهورية افريقيا الوسطى من أجل التعمير والإنعاش والتنمية :

(١٧٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون،

الجلسات العامة، الجلسة ٣٢، الفقرات ٤٠ - ١٢٩.

(١٧٥) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الجلسات العامة،

الجلسة ٣١، الفقرات ٤٩ - ٦٦.